

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٩٢٤ لسنة ٢٠٠٠

بتشكيل لجان التوفيق فى المنازعات

التي تكون وزارة التعليم العالى والدولة للبحث العلمى طرفاً فيها

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بالقيد فى جداول رؤساء لجان التوفيق فى المنازعات من رجال القضاء وأعضاء الهيئات القضائية السابقين ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق فى المنازعات المنشأة بالقانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ وتعيين مقارها ؛

وعلى كتاب الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالى رقم ٣١٨٠ بتاريخ ١٣/٩/٢٠٠٠ وما سبقه من بيانات خاصة باختيار ممثلى الوزارة فى لجان التوفيق ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل فى وزارة التعليم العالى ، والدولة للبحث العلمى لجنتان للتوفيق فى المنازعات المشار إليها ، وذلك على النحو التالى :

الوزارة	التشكيل	مقر اللجنة
وزارة التعليم العالى	المستشار/ محمد حلمى على سيد أحمد خليفة رئيساً السيد/ مدير عام الشئون القانونية ممثلاً للوزارة	وزارة التعليم العالى
وزارة الدولة لشئون البحث العلمى	المستشار/ سعد الله محمد عبد الرحمن حنتيرة رئيساً الأستاذة/ سميرة المهدي حسن ممثلاً للوزارة	وزارة الدولة لشئون البحث العلمى

(المادة الثانية)

ينضم إلى عضوية كل لجنة الطرف الآخر فى النزاع المنظور أمامها أو من ينوب عنه ،
فإذا تعدد أشخاص هذا الطرف وجب عليهم اختيار نائب واحد عنهم ينضم إلى عضوية
اللجنة ، فإذا تعارضت مصالحهم كان لكل منهم ممثل فى اللجنة .

(المادة الثالثة)

تنظر اللجنة الأولى المينة بهذا القرار طلبات التوفيق المتعلقة بأية جهة إدارية ذات
شخصية اعتبارية عامة ، تكون تابعة لوزارة التعليم العالى والدولة لشئون البحث العلمى ،
وذلك بالإضافة إلى اختصاصها بمنازعات وزارة التعليم العالى ، وفى هذه الحالة يستبدل
ممثل الجهة الإدارية بممثل الوزارة الوارد فى تشكيل اللجنة الأولى المشار إليه .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به لمدة سنة اعتباراً
من أول شهر أكتوبر سنة ٢٠٠٠

صدر فى ٢٠٠٠/٩/١٨

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر